

حكم التطهير بالبخار أو بآلات الغسل الجاف | د. عبد الحكيم

العجلان

عبدالكريم الخضير

ما يسمى بالبخار أو التطهير الآلات بالغسل الجاف واضح الذي يوجد عند المغاسل في الغالب انه تغسل به ماء غلي من الثياب مثل آ اصواف والحريز ونحوها. اه فان ذلك يعني اه ابقى يعني اه حسنها وبقاء حسن صنعته - [00:00:02](#) كمالها. واضح؟ فاذا كان فيها نجاسة فلا اه يحصل بجعلها في هذه الآلات تطهير لها فلا بد لمن اصابته نجاسة ان يغسلها بالماء حتى ينقي ويحصل التسبيح على قول الحنابلة او الانقاء على القول الاخر ثم بعد ذلك يضعها فيما يضعها - [00:00:31](#) من معقمات او في من غسيل جاف او سواه نعم. اما اذا قيل كما هو القول الثاني عند الحنابلة وقال به جمع من المعاصرين آ بان التطهير يحصل بما آ ازال النجاسة - [00:00:56](#) كيفما كان وهو الذي انتصر له ابن تيمية رحمه الله تعالى فان آ هذه آ لا شك انه يحصل بها النقاء آ في الواقع قطعاً فيحصل بها التطهير على قولهم من باب آ او لا او آ تكون آ آ محل آ - [00:01:13](#) بالطهارة قطعاً على قولهم. لكن مثل ما ذكرنا ان الحنابلة آ في باب الطهارة باعتبار ان انها شرط للصلاة ينحون منح الاحتياط كثيرا ولاجل ذلك قالوا ان هذا هو الذي جاءت به النصوص اصالة في ازالة النجاسة فنكتفي بها - [00:01:35](#) وما سوى ذلك انما هو جاء على سبيل آ - [00:01:59](#)